

مَا فِيهِ مِمَّا أَكْرَمَ الْأَمْثَالَ وَالشَّيْءِ  
 آيَاتٍ بِمِثْلِ مِثْلِ الرِّجْمِ مَعْدَنَةٌ  
 قَدِيمَةٌ صَبَاةُ الْمَوْصُوفِ بِالْفَعْمِ  
 لَمْ تَقْتَرِحْ بِنَوْمٍ وَهَمِي تَغْيِرْنَا  
 عَنِ الْمَعَادِ وَعَنِ عَائِدٍ وَعَنِ إِرْمِ  
 دَامَتْ لِحْيَا بَقَاةً كُلُّهَا مُجْرِيَةٌ  
 مِثْلَ النَّبِيِّ إِذَا جَاءَتْ وَلَمْ تَعْلَمِ  
 فَكَلِمَاتٍ فَمَا يَفِيءُ مِثْلَهُ  
 لِي بِشَفَاقٍ وَلَا يُخَيِّئُ مِثْلَهُ

وَلَا تَقُلْ بِبِمَا نَدَانْتِ مَجِيءًا هـ  
 فَمَا يُفَالِ لِبُخْلِ اللَّهِ مَا أَبْكَمِ  
 لَوْلَا الْعِنَايَةُ كَانَ الْأَمْرُ فِيهِ عَلَى  
 مَعْدِ السَّوَاءِ فَذُو نَصْفٍ كَيْفَ بَكْمِ  
 مَدْفَعِي وَوَصْفِي آيَاتٍ لَهُ كَضَمَّتْ  
 ضَهْرَنَا وَالْفَرِي لَيْلًا عَلَى عِلْمِ  
 وَرُبِّي إِذَا عَسْنَا وَهُوَ مُنْتَضِمٌ  
 وَلَيْسَ يَنْفِرُ فَذُو رَأْيٍ مُنْتَضِمٌ  
 فَمَا تَكَاوَلْ أَمَالِ الْمَدِيحِ إِلَى

ما فيه